



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

تعميم رقم (٢٨ / ٢٠١٧)
إلى كافة المصارف العاملة في فلسطين
التاريخ: الأربعاء، ١٢ نيسان، ٢٠١٧

الموضوع: دليل إجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

استناداً لأحكام القرار بقانون رقم (٩) لسنة ٢٠١٠ بشأن المصارف وقرار بقانون رقم (٢٠) لسنة ٢٠١٥ بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتعديلاته، مرفق لحضرتكم دليل إجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاص بالمصارف.
يتوجب على كافة المصارف العاملة في فلسطين الالتزام بالدليل المرفق واتخاذ الإجراءات والتدابير الكفيلة للعمل بموجبه.

مساعد المحافظ

لشؤون الاستقرار المالي